

المجلس الأعلى للقوات المسلحة**قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة****رقم ١٧٣ لسنة ٢٠١٢****رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية

وتعديلاته ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الصادر فى الطعن رقم ١٧٨٧١ لسنة ٥٣ ق. عليا ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسته المنعقدة فى ٢٠١٢/٢/٢٨ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

ترجع أقدمية السيد/ وليد أحمد شلبى عثمان - وكيل النيابة الإدارية فى وظيفة معاون نيابة إدارية إلى تاريخ صدور القرار الجمهورى رقم ٣١٦ لسنة ٢٠٠٢ دون ترقبته لباقى الدرجات التى رقى عليها زملاؤه المعينون بهذا القرار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر بالقاهرة فى ٢٧ ربيع الآخر سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٢٠ مارس سنة ٢٠١٢ م) .

المشير/ حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة